

22 جوان 2016

من وزير المالية
إلى

١١٤١

الموضوع: حول الانتفاع بطرح فوائض القروض السكنية
المرجع: مكتوبكم الوارد بتاريخ 24 ماي 2016

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ مشغلكم وهو شركة مخابر أدوية لم يمكنكم من الانتفاع بطرح فوائض القرض السكني الذي تحصلتم عليه من ميينين أنكم تحصلتم في المرحلة الأولى على قرض بـ 25.000 دينار ثم على قرض تكميلي بـ 4.000 دينار لدى نفس البنك. وطلبتم بالتالي معرفة هل يمكنكم الانتفاع بطرح فوائض القروض المذكورة.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنّه تمّ بمقتضى الفصل 26 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015 تمكين الأشخاص الطبيعيين لغاية ضبط دخلهم الصافي الخاضع للضريبة على الدخل وللخصم من المورد بهذا العنوان، من طرح فوائض القروض المخصصة لاقتناء أو لبناء مسكن واحد معدّ للسكنى لا تتعدّى قيمة اقتنائه أو بنائه 200.000 دينار وذلك شريطة أن لا يكون المنتفع بالقرض مالكا لمحل آخر معدّ للسكنى في تاريخ الانتفاع بالطرح. ولا يطبق الإجراء على القروض الأخرى على غرار القروض المخصصة للتهيئة وقروض الاستهلاك.

هذا، ويتم الطرح بالنسبة إلى الأجراء وأصحاب الجرايات عند ضبط قاعدة الخصم من المورد المستوجب بعنوان الضريبة على الدخل كما تم بيانه بالمذكرة العامة عدد 18 لسنة 2015.

على هذا الأساس وفي الحالة الخاصة وباعتبار أنه يتبين من خلال الوثائق المصاحبة لمكتوبكم أنّكم تحصلتم على قرض سكني () بقيمة 25.000 دينار فإنه يمكنكم الانتفاع بالامتياز الجبائي المنصوص عليه بالفصل 26 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015 بالنسبة إلى القرض السكني المذكور المخصص لبناء المسكن في حين لا تقبل للطرح فوائض القرض التكميلي المخصص للتهيئة.

وتقبلوا، سيّدي، فائق عبارات الاحترام.

والسّلام